# دراسة أحاديث الإمام الشافعي عن شيخه المبهم بعدم الاتهام في كتابه المسند

**د. رمضان إسحاق الزيان**

أستاذ الحديث الشريف وعلومه المشارك قسم الدراسات الإسلامية

عميد التخطيط والتطوير

جامعة الأقصى – غزة

## ملخص البحث

يتناول البحث دراسة روايات الإمام الشافعي التي في مسنده عن شيخه الذين وصفه بـ(من لا أتهم)، للتعرف على أسباب استخدامه لهذا المصطلح لإبهامه اسم أحد شيوخه أو أكثر خلف هذا المصطلح، والحكم على هذه الروايات.

وقد اشتمل البحث على مدخل لدراسة المقصود من مصطلح"من لا أتهم"، حيث تضمن تعريف مصطلح"متهم"في اللغة والاصطلاح، ومعنى مصطلح"من لا أتهم"، واستخدام العلماء والرواة له، ودلالة المصطلح إلى جرح الراوي أم إلى تعديله؟ كما أفرد مبحث لاستخدام الإمام الشافعي للمصطلح في مسنده، حيث التعريف بالإمام وبمسند المطبوع، والمواضع الثماني عشر التي استخدام الإمام مصطلح"من لا أتهم"في مسنده. ثم ذكر بعض المواضع في غير مسنده، ثم الترجمة لشيخه الذين وصفه بـ"من لا يتهم"الذي قد يكون إبراهيم بن أبي يحيي.

وختم البحث بدراسة روايات المسند التي في أسانيدها شيخ الشافعي الذي وصفه بقوله:"أخبرني/نا من لا أتهم"والحكم عليها، وكانت أهم النتائج: بأن هذه الروايات كلها ضعيفة بإسناد الشافعي، وبدراسة أسانيدها عند غيره في كتب السنّة الأصلية يمكن قبول سبع منها فقط من غير طريق الشافعي، وبقاء ثمانية في دائرة الضعف، وخروج ثلاثة إلى دائرة الضعف الشديد.

## Abstract

This study talks about Imam Shafi'e narrations on his Sheikh who described him " who isn't accused" to recognize the causes for using this term in which he would probably hide one of his Sheikh's names or more and judged on this case.

The research integrated an introduction to study the meaning of " whom I don't accuse", where it also included the definition of "accused" in language and terminology, and the meaning of term " whom I don't accuse" and how the scholars and narrators used it, and the significance of the term for the narrator's mistake or modify?

In addition, it also talks about the term in Shafi'e Imam Musnad, where the definition of Imam, Almatboo' Musnad and the eighteen places that Shafi'e Imam used the term " whom I don't accuse" in his Musnad. Then, he mentioned another places in other Musnads, then, describing his Sheikh who don't accuse, and may be Ibrahim bin Abu Yahya.

In conclusion, the research studied the narrations by Skeikh Shafi'e Isnad, which described it by saying: "tell me/ us whom I don't accuse?" and judged, and the most important result was: all Shafi'e narrations were weak. So, when we revised the same narrations in all Sunna books except Shafi'e Isnad, we found that we could accept only seven origin narrations, eight are weak and the last three narrations are too weak.

**المقدمة**

إنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُه ونَسْتَعِينُهُ ونستهديه وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، ومِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. يقول الحق سبحانه وتعالى في محكم التنزيل: ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمً ﴾ (الأحزاب: 56). اللهم صلِّ على سيدنا محمدٍ وعلى آله، وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً، وأما بعد:

فإن موضوع هذا البحث يتناول دراسة روايات الإمام الشافعي التي في مسنده عن شيخه الذين وصفه بـ(من لا يتهم)، للتعرف على أسباب استخدامه لهذا المصطلح لإبهامه اسم أحد شيوخه أو أكثر خلف هذا المصطلح، وحصر هذه الروايات في مسنده المطبوع والحكم عليها وفق مقاييس أهل الحديث الشريف.

وأما عن سبب اختيار موضوع البحث فتتمثل في الرغبة بدراسة أحد مصطلحات أهل الحديث في مصنفاتهم، والمشاركة في المؤتمر العلمي الدولي لكلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الأقصى الخاص بالإمام الشافعي دعتني لاختيار مصطلحٍ خاص قد تم استخدامه من قبل الإمام في مسنده ليكون موضوع الدراسة.

ويهدف البحث إلى: كشف غموض استخدام هذا المصطلح من الإمام الشافعي في حق راوٍ أغلب أهل الحديث على جرحه بالاتهام بالكذب، وحصر المواضع التي استخدم فيها المصطلح، وحكم كل رواية.

ومنهجي في البحث يتمثل في استخدام المنهج التكاملي الذي يتضمن مجموعة مناهج، حيث استخدم المنهج الوصفي في وصف المسند المطبوع بين أيدينا اليوم، والمنهج النقدي في نقد الروايات التي تمت دراستها، والمنهج التاريخي في تتبع تاريخ استخدام المصطلح قبل الشافعي، والمنهج التحليلي في تحليل متون الأحاديث موضع الدراسة واستنباط شيئاً من فقه الحديث.

وطريقة دراسة الروايات تبدأ بذكر سند الحديث ومتنه كما ورد في مسند الشافعي في

طبعته المرقمة الصادرة عن دار الكتب العلمية بعد وضعها تحت عنوان مرتبط معجمياً بشيخ شيخ الشافعي الذي روى عنه بالإيهام، ثم ذكر تخريج الرواية في غير الشافعي من كتب السنّة الأصلية المعتبرة، ثم الترجمة لرجال السند برواية الشافعي، ثم الحكم على الحديث يعقبه الاستئناس بحكم الأخرين من المعاصرين كلما يتوفر ذلك.

وبعد انتهاء مرحلة الجمع تم وضع الخطة النهائية لصياغة البحث على النحو التالي:

**خطة البحث**

**المقدمة** وفيها: أهمية البحث، وأسباب اختياره، ومنهجه، وخطته.

**المبحث الأول: مدخل لدراسة المقصود من مصطلح"من لا أتهم"**، ويشتمل على:

- أولاً: تعريف مصطلح"متهم"في اللغة والاصطلاح.
- ثانياً: معنى مصطلح"من لا أتهم".
- ثالثاً: استخدام العلماء والرواة لمصطلح"من لا أتهم".
- رابعاً: دلالة مصطلح"من لا أتهم"إلى جرح الراوي أم إلى تعديله.

**المبحث الثاني: استخدام الإمام الشافعي لمصطلح"من لا أتهم"في مسنده**، ويشتمل على:

- أولاً: التعريف بالإمام الشافعي.
- ثانياً: تعريف بمسند الشافعي.
- ثالثاً: مواضع استخدام الإمام الشافعي لمصطلح"من لا أتهم"في مسنده.
- رابعاً: مواضع استخدام الإمام الشافعي لمصطلح"من لا أتهم"في غير مسنده.
- خامساً: ترجمة لشيخه الذين وصفه بـــ"من لا يتهم"في مسنده.

**المبحث الثالث: دراسة روايات المسند التي في أسانيدها شيخ الشافعي الذي وصفه بقوله:"أخبرني/نا من لا أتهم"والحكم عليها**، ويشتمل على:

- أولاً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنِ الأَسْوَدِ عن ابن مسعود مرفوعاً.
- ثانياً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن خَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ مرفوعاً:
- ثالثاً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُوَيْمِرٍ الأَسْلَمِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً:
- رابعاً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن سليم بن عبد الله عن عويمر الأسلمي عن عروة موقوفاً:

- خامساً: دراسة روايتين للإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ عن أبي هريرة مرفوعاً:
- سادساً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرفوعاً:
- سابعاً: دراسة روايتين للإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن صَفْوَان بْنُ سُلَيْمٍ مرفوعاً:
- ثامناً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عَبْد اللهِ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو مرفوعاً:
- تاسعاً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ مرفوعاً:
- عاشراً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن الْعَلاء بْنُ رَاشِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرفوعاً:
- حادي عشر: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ مرفوعاً:
- ثاني عشر: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب مرفوعاً:
- ثالث عشر: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن محمد بن زيد بن المهاجر، عن صالح بن عبد الله بن الزبير عن كعب موقوفاً:
- رابع عشر: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن الْمِقْدَامُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً:
- خامس عشر: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن يزيد أو نوفل بن عبد الله الهاشمي مرفوعاً:
- سادس عشر: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن يونس بن جبير، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه موقوفاً:

**خاتمة البحث:** وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

**قائمة المصادر والمراجع.**

**والله ولي التوفيق**

## المبحث الأول

## "مدخل لدراسة المقصود من مصطلح"من لا أتهم"

يتضمن المدخل بيان عدة موضوعات، أولها معنى"متهم"، حيث من المفيد أن نعرف"المتهم"في لغة العرب واصطلاح علماء الحديث وغيرهم قبل التعرف على من تمّ نفي التهمة عنه، ثم دراسة معنى مصطلح"من لا أتهم". كما يتضمن المدخل بيان بعض مواضع لاستخدام العلماء والرواة لمصطلح"من لا أتهم"في روايتهم، ثم الوقوف على دلالة مصطلح"من لا أتهم"عند مستخدميه هل هي إلى تعديل الراوي أقرب أم إلى تجريحه؟ وموقف علماء الجرح والتعديل من قبول روايته أو ردها.

### أولاً: تعريف مصطلح"متهم"في اللغة والاصطلاح:

إن كلمة"متَّهَم"في اللغة تطلق على الذي وقعت عليه التهمة، فقد جاء في لسان العرب: اتَّهَمَ الرجلَ وأَتْهَمه وأَوْهَمَه، أَدخلَ عليه التُّهمةَ، أَي: ما يُتَّهَم عليه، واتَّهَم هو، فهو مُتَّهِمٌ وتَهِيمٌ، وأَتْهَم الرجلُ، على أَفْعَل، إِذا صارت به الرِّيبةُ، وفي الحديث:"أَنه حبس في تُهْمة"[1]. والتُّهْمَةُ: هي ما يتهم به الشخص وينسب إليه، وتأتي بمعنى الاتهام، يقال: أَتَّهِمُ فلاناً بكذا، أي أدخل عليه التهمة فيه[2]. وقال صاحب مختار الصحاح: وَهِمَ في الحساب، غلط فيه وسها، وبابه فهم ووهم في الشيء من باب وعد إذا ذهب وهمه إليه وهو يريد غيره، وتَوَهَّمَ أي: ظن، وأَوْهَمَ غيره إيهاماً ووَهَّمَهُ أيضا تَوْهِيماً، أَوْهَمَ الشيء، أي: تركه كلَّه، يقال: أَوْهم من الحساب مائة، أي: أسقط[3].

وفي اصطلاح أهل القانون: المتهم هو الشخص الذي يثبت قيامه بارتكاب فعل مجرم بنص شرعي أو نظامي، أو هو الطرف الثاني أو الخصم أو المدعى عليه في الدعوى الجنائية أي الشخص الذي يوجه إليه الاتهام منذ الوقت الذي تثار فيه أو تحرك فيه الدعوى الجنائية قبله،

---

(1) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، ح7247، 192/7، والبزار في مسنده، ح8144، 412/2. وهو ضعيف عن نبيشة لتفرد أحمد بن يزيد به. وقال البصيري في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: لَهُ شَاهِدٌ منْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَقَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قلت: ولفظه:"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَبَسَ فِي تُهْمَةٍ احْتِيَاطًا وَاسْتِظْهَارًا يَوْمًا وَلَيْلَةً"، ح3538، 267/4.

(2) انظر: لسان العرب، ابن منظور، مادة:"وهم"،643/12.

(3) مختار الصحاح، الرازي، ص 740.

ومرورا بكل المراحل حيث لا تسقط صفة الاتهام إلا بانقضاء هذه الدعوى التي يعتبر المتهم طرفا فيها وذلك إما بصدور حكم بات أو بسبب آخر من أسباب الانقضاء[1].

وفي اصطلاح أهل الحديث الراوي المتهم بالكذب هو: أن يُظنّ أنه يتعمد الكذب في أخباره، فقد قال العلامة المعلمي في معنى الاتهام بالكذب:"إن المجتهد في أحوال الرواة قد يثبت عنده بدليل يصح الاستناد إليه أن الخبر لا أصل له، وأن الحمل فيه على هذا الراوي، ثم يحتاج بعد ذلك إلى النظر في الراوي أتعمد الكذب أم غلط؟ فإذا تدبر وأمعن النظر فقد يتجه له الحكم بأحد الأمرين جزماً، وقد يميل ظنه إلى أحدهما إلا أنه لا يبلغ أن يجزم به؛ فعلى هذا الثاني إذا مال ظنه إلى أن الراوي تعمد الكذب قال فيه:"متهم بالكذب"، أو نحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى[2].

والراوي المُتَّهَمُ بالكِذْبِ: هو مَنْ ثَبتَ كِذْبُهُ فِي حَدِيثِ النَّاسِ واشْتَهَرَ أَمْرُهُ بِذلِكَ. والحديث الذي ينفرد به حديث ساقط البتة، بل لا يوجد مانع من تسميته موضوعاً، بل إن ذلك هو الأولى؛ والحكم بالوضع- كسائر الأحكام الحديثية والفقهية- يكفي فيه غلبة الظن، ولا يلزم أن يكون مبنياً على القطع واليقين[3].

**ثانياً: معنى مصطلح"من لا أتهم":**

يتكون هذا المصطلح من ثلاث مقاطع: الأول منها"مَنْ"بمعنى الذي، وهي اسم موصول يستخدم للدلالة على الشخص العاقل. والثاني: أداة النفي"لا". والثالث"أتهم"فعل مضارع يفيد وقوع الاتهام في الزمن الحاضر واستمراره.

وهذا المصطلح يفيد بأن الراوي الذي يُقال في حقه ليس متهماً بالكذب عند من يطلقه، ونجد هذا المعنى في كلام الإمام الذهبي في ترجمة إبراهيم بن أبي يحيى، حيث قال: وقد كان الشافعي مع حسن رأيه فيه إذا روى عنه ربما دلَّسَه، ويقول: أخبرني من لا أتَّهِم، فَتَجِد الشافعي لا يوثِّقه، وإنما هو عنده ليس بِمُتَّهم بالكذب. وحديث الذي لم يتهم بالكذب إذا لم يتم تعين اسمه حتى تُعرف درجة عدالته وضبطه فيكون من الضعيف لجهالة الراوي الغير معين. وأما إن تمت معرفة درجته فحديثه بحسب حاله في سلم الجرح والتعديل فربما يكون حديثه صحيحاً إن كان ثقة، وربما يكون حسناً إن خف ضبطه قليلاً وربما يكون ضعيفاً أو حتى ضعيف جداً أو موضوعاً. ومثال

(1) انظر: الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة، سعود العتيبي، ص 679.

(2) انظر: التنكيل، المعلمي اليماني، ص222.

(3) انظر: لسان المحدثين، معجم مصطلحات المحدثين، 14/2.

التعيين قول ابن وهب: كل ما في كتاب مالك أخبرني من لا أتهم من أهل العلم فهو الليث بن سعد[1].

وتجدر الإشارة هنا أن الإمام الترمذي استخدم مصطلح نفي التهمة بالكذب في تعريفه للحديث الحسن فقال:"وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن فإنما أردنا به حُسْنَ إسناده عندنا: كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يهتم بالكذب ولا يكون الحديث شاذاً، ويروى من غير وجه نحو ذاك فهو عندنا حديث حسن"[2]، وهذا اصطلاح خاص بالترمذي، إلا أنه يُفيد نزول الحديث عنده من الصحيح إلى الحسن بهذه الشروط الثلاثة، ويرى الباحث أنه لما كان الحديث الصحيح يشترط فيه العدالة والضبط، وقد اشترط الترمذي في حد الحسن أن لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب فهذا يعني أنه أراد الراوي غير الثقة، وإلاّ لَمَا عَدَل عن قوله"ثقة"وهي كلمة واحدة إلى قوله"غير متهم بالكذب"إلاّ لإرادة قصور روايته عن وصف"ثقة.

وأما دلالة هذا المصطلح في حق الرواة عند قائلها من جهة وعند علماء الجرح والتعديل من جهة أخرى فسوف نناقشها في نقطة خاصة لنتعرف هل هي إلى الجرح أقرب أم إلى التعديل.

**ثالثاً: استخدام العلماء والرواة لمصطلح"من لا أتهم":**

استخدم مجموعة من العلماء والرواة مصطلح"من لا أتهم"بالإضافة إلى الإمام الشافعي في إبهامهم اسم من سمعوا منه الرواية، مثل:

- ابْنِ سِيرِينَ[3] قَالَ:"مَكَثْتُ عِشْرِينَ سَنَةً يُحَدِّثُنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا وَهِيَ حَائِضٌ فَأُمِرَ أَنْ يُرَاجِعَهَا..."[4].
- الزهري[5] قال: أخبرني من لا أتهم عن أصحاب النبي ﷺ أنهم سمعوا رسول الله ﷺ في يوم جمعة من الجمع وهو على المنبر يقول:"يا معشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله عيدا للمسلمين فاغتسلوا فيه من الماء..."[6].

(1) انظر: تدريب الراوي، السيوطي، 312/1.

(2) انظر: علل الترمذي الصغير، آخر الجامع، 758/5.

(3) هو محمد بن سيرين الإمام الربانى، أبو بكر مولى أنس بن مالك. (انظر: تذكرة الحفاظ، 77/1).

(4) صحيح مسلم، ح2682، 14/2.

(5) هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري.

(6) مصنف عبد الرزاق، ح5301، 197/3.

- ابن جريج قال أخبرني من لا أتهم أن النبي ﷺ دعاه رجل من الأنصار، فجاء ابن له فقبله وضمه وأجلسه إليه، ثم جاءته ابنة له..."[1].
- ابن إسحاق قال: حدثني من لا أتهم عن عروة بن الزبير أنه قال: بلغني أن البيت وضع لآدم عليه السلام يطوف به ويعبد الله عنده..."[2].
- عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ قال: حَدَّثَنِى مَنْ لاَ أَتَّهِمُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى الْهِلاَلَ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ،..."[3].
- أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ[4] قَالَ: حدَّثَنِي مَنْ لاَ أَتَّهِمُ، عَنِ ابْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ جَلَسَ هُوَ وَطَاوُسٌ وَنَحْوُهُمَا مِنْ أَهْلِ ذَلِكَ الزَّمَانِ فَذَكَرُوا أَيُّ أَمْرِ اللهِ أَسْرَعُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَوْلُ اللهِ كَلَمْحِ الْبَصَرِ..."[5].

**رابعاً: دلالة مصطلح"من لا أتهم"إلى جرح الراوي أم إلى تعديله:**

من خلال استخدام العلماء والرواة لمصطلح"من لا أتهم"نجد أن استخدامه كان من قبيل التوثيق للراوي وليس من باب تجريحه عند من استخدمه! لأنه قبل أن يروي عنه قد ارتضى أن يكون شيخاً له! ولكن لما أبهم اسمه حتى لو بلفظ التوثيق الصريح لم يقبل جمهور العلماء ذلك حتى من كبار أهل الحديث لما له من احتمالات الرأي الشخصي أكثر من أن يكون مرتبة له. وعليه يكون هذا المصطلح من ألفاظ التعديل عند مطلقه فقط! على اعتبار أنه له رأيه الشخصي الذي لا يمنعه منه أحد.

وأما عند استعراض ما ذكره العلماء للألفاظ الدالة على مراتب التعديل والتجريح للرواة في المراتب المتعددة نلاحظ أن مصطلح"من لا أتهم"يوضع مع ألفاظ الإبهام والجهالة بالراوي لعدم ذكر اسم الراوي وهذا من باب تجريح الراوي! على اعتبار أن ما أبهم الراوي ذكر اسم شيخه صراحة إلا لشيء يريد أن يُخفيه! وإلا التصريح بالاسم هو الأمر الطبيعي في الرواية والعدول

(1) مصنف عبد الرزاق، ح16501، 99/9.
(2) أخبار مكة، الأزرقي، ح88، 106/1.
(3) غاية المقصد في زوائد المسند، الهيثمي، 2698/2.
(4) هو الحافظ سليمان بن حيان الأزدي، الكوفى، ولد سنة 134هـ، وتوفي سن 189هـ. (ارجع: تذكرة الحفاظ، 272/1).
(5) مصنف ابن أبي شيبة، ح36323، 495/13.

عنه هو الاستثناء، ولا يكون ذلك إلا لمن هو مختلف فيه من الرواة لوجود سبب قادح في العدالة أو الضبط غالباً قد ظهر عند غير شيخ الراوي المعدل له.

مع العلم أنه نُقل عن أبي حنيفة أن الإبهام بالتوثيق الصريح يكفي تعديلاً للراوي[1]، وهذا الرأي مبني على أن الموثق مؤتمن على ذلك وهو نظير الاحتجاج بالمرسل، من جهة أن المرسل لو لم يحتج بالمحذوف لما حذفه، فكأنه عدله، فالقبول في هذه المسألة من باب أولى لأن الإبهام قد دفع بلفظ التوثيق الصريح[2]. وهذا الرأي لا يقبله أكثر أهل الحديث.

مع ملاحظة أن هناك فرقاً في الإبهام بلفظ"حدثني الثقة"، والإبهام بلفظ"حدثني مَنْ لا أتهم"، فإن اللفظة الأولى أرفع بكثير لصراحتها في التوثيق بخلاف اللفظة الثانية فإنها لا تفيد بلوغ الراوي منزلة الثقة، إذ لا يلزم من عدم اتهام الراوي توثيقه من جانب الضبط وغاية العبارة نفي التهمة دون تعرض للإتقان[3]. وهناك من رجّح تساويهما مثل: ابن السبكي إذا صدرت من عالم مثل الإمام الشافعي في مقام الاحتجاج وإن كانت لا تساويها من حيث الدلالة اللغوية[4].

ومن الملاحظ في تصدير سرد بعض القصص وذكر الأحداث أو الكلام على ظاهرة من الظواهر يكثر استخدام مصطلح"حدثني من لا أتهم"، أو"حدثني أحد الثقات"بل ويكثر ذلك في القضايا التي تعني واقع المسلمين ومجتمعاتهم اليوم استخدام هذه المصطلحات من باب التوثيق للمعلومة! بل قد ينبني عليها إصدار أحكام! وهذا كله يجب التوقف فيه، والتأكد من المصدر قبل أخذ المعلومة موضع التحليل والاستنباط ناهيك عن الحكم على الأشياء قبولاً أو رفضاً. وفي هذا المعنى نذكر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية:"من أراد أن ينقل مقالة عن طائفة فليسمّ القائل والناقل، وإلا فكل أحد يقدر على الكذب[5]، وفي ذلك يقول ابن الصلاح:"قد يكون ثقة عنده وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده أو بالإجماع، فيحتاج إلى أن يسميه حتى يعرف"[6].

(1) ارجع: فتح المغيث، السخاوي، 308/1.
(2) انظر: ضوابط الجرح والتعديل، عبد العزيز العبد الطيف، ص77.
(3) ارجع: تدريب الراوي، السيوطي، 312/1.
(4) انظر: فتح المغيث، السخاوي، 311/1.
(5) منهاج السنة، ابن تيمية، 413/2.
(6) مقدمة ابن الصلاح، ص224.

## المبحث الثاني

## "استخدام الإمام الشافعي لمصطلح"من لا أتهم"في مسنده"

يتضمن هذا المبحث تعريف موجز لسيرة الإمام الشافعي، والتعريف بمسنده المطبوع بين أيدينا من خلال طبعاته المتعددة، كما يتضمن استخدام الإمام الشافعي لمصطلح"من لا يتهم"في كتابه المسند، وفي غيره من الكتب كالرسالة والأم، ثم يختم المبحث بترجمة لشيخه الذي أبهم الرواية عنه بهذا المصطلح حيث قد يكون هو"إبراهيم بن أبي يحيي الأسلمي".

**أولاً: تعريف بالإمام الشافعي:**

هو الإمام الفقيه المحدث أبو عبد الله الشافعي، الغزي مولداً، المكي نشأةً، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السايب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف. **ولد سنة خمسين ومائة بغزة** على الأصحّ، وحمل إلى مكة وهو ابن سنتين فنشأ بها وأقبل على الأدب والعربية والشعر، فبرع في ذلك. **ومن أشهر شيوخه:** مسلم بن خالد الزنجي فقيه مكة، وعبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، ومالك بن أنس حيث عرض عليه الموطأ حفظاً، وسفيان بن عيينة، وإبرهيم بن أبي يحيى الأسلمي الفقيه، وإسماعيل بن علية،... وغيرهم كثير. **ومن أشهر تلاميذه:** الحميدي، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأحمد بن حنبل، وسليمان بن داود الهاشمي، وأبو يعقوب يوسف البويطي، وإسحاق بن راهويه، ،... وغيرهم كثير جداً[1].

**ومناقبه** أكثر من يتسع لها هذا التعريف المختصر ومنها: قال إسحاق بن راهويه: قال لي أحمد بن حنبل بمكة: تعال حتى أريك رجلا لم تر عيناك مثله فأقامني على الشافعي. وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قلت لأبي يا أبه أي رجل كان الشافعي فإني سمعتك تكثر الدعاء له؟ فقال: يا بني كان الشافعي للدنيا كالشمس وكالعافية للناس. فهل رأيت لهذين من خلف أو منهما عوض. وقال الشافعي: إذا صح الحديث فهو مذهبي، وقال: إذا صح الحديث فأضربوا بقولي الحايط. **ومن مصنفاته:** إثبات النبوة والرد على البراهمة، وأحكام القرآن، واختلاف الحديث، والأم في الفقه، والرسالة في أصول الفقه،وإبطال الاستحسان، والمبسوط، وغيرها. وقد كانت **وفاته** في يوم الخميس غرة شهر شعبان سنة أربع ومائتين رحمه الله ورضي عنه، وله ثمانٍ وخمسون سنة[2].

(1) ارجع: وفيات الأعيان، ابن خلكان، 163/4و164، تذكرة الحفاظ، الذهبي،361/1إلى363.

(2) ارجع: سير أعلام النبلاء، الذهبي، 5/10إلى100.

**ثانياً: تعريف بمسند الإمام الشافعي:**

يعتبر مسند الإمام الشافعي من أرفع المسانيد شأناً وأعظمها نفعاً، لمن يريد أن يطلع على وجوه التدليل على مذهب هذا الإمام الجليل؛ لأنه حوى معظم ما استند إليه هذا الإمام من أحاديث الأحكام في الحلال والحرام. ومن يتأمل الكتاب يبدو له بوضوح أن هذا **الكتاب ليس من صنع الشافعي**، وإنما هو تجميع لمروياته التي سمعها منه الربيع بن سليمان، مع إضافة مرويات أخرى له من غير طريق الشافعي. وقد قال الكتاني في الرسالة المستطرفة:"وليس هو من تصنيفه، وإنما هو عبارة عن الأحاديث التي أسندها؛ مرفوعها موقوفها، ووقعت في مسموع أبي العباس الأصم المعقلي النيسابوري، عن الربيع بن سليمان المرادي المصري، صاحب الشافعي وراوية كتبه، من كتابي الأم والمبسوط للشافعي، إلا أربعة أحاديث رواها الربيع عن البويطي عن الشافعي، التقطها بعض النيسابوريين[1]. ويقول الكوثري:"ومدوِّن تلك الأحاديث بأسانيدها في ذلك السفر المعروف"بمسند الإمام الشافعي"هو: أبو عمرو محمد بن جعفر بن مطر النيسابوري المتوفى سنة 360هـ صاحب الأصمّ، وكان جمعه لتلك الأحاديث في ذلك السفر لشيخه بطلبه، وقيل: إنه جمعه كان لنفسه لا لشيخه، ويقال إن الجامع هو: الأصمّ نفسه، والله أعلم[2].

فمسند الشافعي سواء كان جمعه تحت إشراف الأصمّ، أومن غير إشرافه عليه؛ **غير مرتب على الشيوخ ولا على الأبواب**، ولذا قال الحافظ ابن حجر:"ولم يرتب الذي جمع حديث الشافعي أحاديثه المذكورة لا على المسانيد ولا على الأبواب، وهو قصور شديد؛ فإنه اكتفى بالتقاطها من كتب الأم وغيرها كيف ما اتفق! ولذلك وقع فيها تكرار في كثير من المواضع، ومن أراد الوقوف على حديث الشافعي مستوعباً فعليه بكتاب معرفة السنن والآثار للبيهقي، فإنه تتبع ذلك أتم تتبع، فلم يترك له في تصانيفه القديمة الجديدة حديثاً إلا ذكره، وأورده مرتباً على أبواب الأحكام"[3].

والواقع أن أهل العلم قصروا في خدمة هذا المسند إلى أن **قيَّض اللَّه لخدمته المحدِّث الشيخ/ محمد عابد السندي** المتوفى سنة 1257 هـ، فإنه عني بترتيب مسند الإمام الشافعي وتهذيبه أنفع ترتيب وأمتع تهذيب، حيث رتبه على الأبواب الفقهية، وحذف منه ما كان مكرراً

(1) الرسالة المستطرفة، الكتاني، ص13.

(2) مقدمة زاهد الكوثري لمسند الشافعي بترتيب السندي.

(3) تعجيل المنفعة، ابن حجر، ص 5.

لفظاً ومعنى، ثم شرح نصفاً منه.

واشتمل هذا الكتاب على"**1819**"**نصّاً** حسب طبعة المحقق/ ماهر الفحل، ورتبه على الأبواب الفقهية فبدأ بباب ما خرج من كتاب الوضوء، وانتهى بـ"ومن كتاب اختلاف علي وعبد الله مما لم يسمع الربيع من الشافعي".

ومن **معالم منهج الكتاب وفوائده:** أنه أكثر الإمام الشافعي من الرواية عن شيخه مالك بن أنس، فقد أخرج له في هذا المسند"553"حديثاً. وانفرد بـ"128"حديثاً لم توجد عند غيره، وحوى مسنده على الكلام في العلل، والجرح والتعديل، وتفاوت الرواة، وفيه اهتمام بالألفاظ واختلافاتها بين الرواة، واهتمام بالزيادات وبيان الألفاظ الزائدة ومَن زادها، واهتم الشافعي أيضاً كثيراً بالنقل عن شيخه مالك في كثير من الفوائد، وكذلك احتوى على توثيق كثير من الرواة، وفيه أحاديث يرويها الشافعي عن مالك لا وجود لها في كثير من روايات الموطأ المتأخرة، ويعتبر المسند أحد الموارد المهمة في القراءات القرآنية، وكذلك اهتم ببيان الروايات واختلافها، وكذلك ذكر تفسير بعض المفردات ضمن الحديث، وهو أيضاً يعتبر من المراجع الرئيسة في الأسانيد العالية، إلا أنه يستخدم الإبهام في كثير من مشايخه[1].

وقد **اهتم أهل العلم بالمسند،** فمنهم من اهتم بسماعه وإسماعه اهتماما شديداً، ومنهم من رتَّبه كما فعل الأمير سنجر بن عبد الله، وشرحه ابن الأثير الجزري وسماه"كتاب شافي العي في شرح مسند الشافعي، وانتخبه الشيخ زين الدين الشماع الحلبي وسمّاه"المنتخب المرضي من مسند الشافعي، وجمع الحافظ ابن حجر أطرافه في كتابه"إتحاف المهرة، وشرحه من المتأخرين الحافظ محمد عابد السندي وسمّاه"مصعد الألمعي المهذّب في حلّ مسند الإمام الشافعي المرتّب".

**وأشهر طبعات مسند الشافعي** برواية أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم عن الربيع بن سليمان قد كانت في الهند سنة 1306هـ، ثم في شركة المطبوعات العلمية بالقاهرة سنة 1327هـ، ثم في مطبعة بولاق بالقاهرة، سنة 1328هـ، ثم في دار الكتب العلمية ببيروت وقد كانت بدون تحقيق سنة 1400هـ، و طبع باسم"شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي بترتيب العلامة السندي"من تأليف مجدي بن محمد المصري في مجلدين وهو مرتب على الأبواب بترتيب السندي. وكذلك بتحقيق ماهر ياسين الفحل، وأخيراً بتحقيق رفعت فوزي عبد المطلب، علماً بأن الطبعتان الأخيرتان بترتيب الأمير سنجر. وطبع باسم"بدائع المنن في ترتيب مسند الشافعي

(1) ارجع: مقدمة زاهد الكوثري لمسند الشافعي بترتيب السندي، مقدمة ماهر الفحل لتحقيقه لمسند الإمام الشافعي.

والسنن"بترتيب أحمد عبد الرحمن البنا الساعاتي، وطبع باسم"مجتهد ومقدم ترتيب مسند الإمام المعظم محمد بن إدريس الشافعي"برواية أبي بكر أحمد بن الحسن الحيري وبترتيب محمد عابد السندي.

**ثالثاً: مواضع استخدم الإمام الشافعي لمصطلح"من لا أتهم"في مسنده:**

بعد إجراء عملية الحصر الدقيق لمواضع استخدام الإمام الشافعي لمصطلح"من لا أتهم"في المسند المطبوع بين أيدينا اليوم تبين أنه هناك ثمانية عشر رواية، وقد تم تقسيم هذه الروايات إلى ست مجموعات حسب الموضوعات التي تناولتها، وهي على النحو الآتي:

- **خمس روايات في الاستسقاء والمطر:**

1. الأولى:"أَصَابَتِ النَّاسُ سَنَةٌ شَدِيدَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَمَرَّ بِهِمْ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْ شَاءَ صَاحِبُكُمْ لَمُطِرْتُمْ مَا شِئْتُمْ...".
2. الثانية:"أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَسْقَى بِالْمُصَلَّى فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ".
3. الثالثة: مَا مِنْ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلا نَهَارٍ إِلا وَالسَّمَاءُ تُمْطِرُ...".
4. الرابعة:"... مَا عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ بُقْعَةٌ إِلا وَقَدْ مُطِرَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةَ".
5. الخامسة:"ليسَ السَّنَةُ بألا تُمطروا، ولكن السنة بأن تمطروا، ثم تمطروا، ولا تُنْبِتُ الأرض شيئاً".

- **أربع روايات في البرق والرعد والسحاب والرياح:**

1. الرواية السادسة:"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا بَرَقَتِ السَّمَاءُ أَوْ رَعَدَتْ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ...".
2. الرواية السابعة:"لا تَسُبُّوا الرِّيحَ، وَعُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا".
3. الرواية الثامنة:"إذا رأى أحدكم البرق أو الودق فلا يشر إليه وليصف ولينعت"، وهي موقوفةً على عروة.
4. التاسعة:"نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَكَانَتْ عَذَابًا عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلِي".

- **روايتان في الدعاء:**

1. العاشرة:"... اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ، فَإِنْ كَشَفَهُ اللَّهُ حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنْ مَطَرَتْ، قَالَ: اللَّهُمَّ سَقْيًا نَافِعًا"
2. الحادية عشرة:"... اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً وَلا تَجْعَلْهَا عَذَابًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيَاحًا وَلا تَجْعَلْهَا رِيحًا،...".

- **خمس روايات في ذكر المدينة المنورة وما جاء فيها:**

1. الثانية عشرة:"الْمَدِينَةُ بَيْنَ عَيْنَيِ السَّمَاءِ، عَيْنٌ بِالشَّامِ وَعَيْنٌ بِالْيَمَنِ...".
2. الثالثة عشرة:"أسكنت أقل الأرض مطرًا وهي بين عيني السماء يعني المدينة...".
3. الربعة عشرة:"يُوشِكُ أَنْ تُمْطَرَ الْمَدِينَةُ مَطَرًا لا يُكِنُّ أَهْلَهَا الْبُيُوتُ وَلا يُكِنُّهُمْ إِلا مَظَالُّ الشَّعْرِ".
4. الخامسة عشرة:"يُصِيبُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مَطَرٌ لا يُكِنُّ أَهْلَهَا بَيْتٌ مِنْ مَدَرٍ".
5. السادسة عشرة:"يُوشِكُ المدِينةُ يُصِيبُها مَطَرٌ أرْبَعين لَيلَةً لا يُكِنُّ أهلها بَيْتٌ مِنْ مَدَرٍ.

- **رواية في الفتن:**

السابعة عشرة::أُشْدِدْ وَأَوْثِقْ فَإِنَّا نَجِدُ في الكتب أَنَّ السُّيول سَتَعْظم فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وهي موقوفةً على كعب.

- **رواية في رد القضاء الذي يخالف السنّة:**

الثامنة عشرة:"... أَنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى فِي مِثْلِ هَذَا أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ،.... فَأَرُدُّ قَضَاءَ عُمَرَ وَأُنَفِّذُ سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ،...".

**رابعاً: مواضع استخدم الإمام الشافعي لمصطلح"من لا أتهم"في غير مسنده:**

استخدم الإمام الشافعي مصطلح"من لا تهم"في موضعين فقط من **كتابه"الرسالة"**، هما:

1. رواية في رد القضاء الذي يخالف السنّة، وبدايتها: أخبرنا من لا أتهم، عن بن أبي ذئب، عن مخلد بن خفاف قال:"ابتعت غلاما فاستغللته، ثم ظهرت منه على عيب، فخاصمت فيه إلى عمر بن عبد العزيز، فقضى لي برده، وقضى علي برد غلته، فأتيت عروة فأخبرته..."[1].
2. وثانية قريبة في ألفاظها من الرواية السابقة:"أخبرني من لا أتهم من أهل المدينة، عن بن أبي ذئب، قال قضى سعد بن إبراهيم على رجل بقضية برأي ربيعة بن أبي عبد الرحمن، فأخبرته عن النبي ﷺ بخلاف ما قضى به..."[2].

واستخدم الإمام الشافعي مصطلح"من لا أتهم"**في كتابه"الأم"**في عدة مواضع منها روايات مشتركة مع المسند، ومنها ما هو جديد مثل:

(1) رواه الإمام الشافعي، في كتاب الرسالة، ح1232، ص448.

(2) رواه الإمام الشافعي، في كتاب الرسالة، ح1233، ص450.

- قال الشَّافِعِيُّ: أخبرني من لَا أَتَّهِمُ، عن نَافِعٍ، عن بن عُمَرَ أَنَّهُ كان يحتبى وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يوم الْجُمُعَةِ"[1].
- قال الشَّافِعِيُّ: أخبرني من لَا أَتَّهِمُ، عن جَعْفَرِ بن مُحَمَّدٍ: أَنَّ النبي ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، كَانُوا يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ في الِاسْتِسْقَاءِ، وَيُصَلُّونَ قبل الْخُطْبَةِ، وَيُكَبِّرُونَ في الِاسْتِسْقَاءِ سَبْعًا وَخَمْسًا"[2].
- قال الشَّافِعِيُّ: أخبرني من لَا أَتَّهِمُ، قال: حدثني عبد الْعَزِيزِ بن عُمَرَ، عن مَكْحُولٍ، عن النبي ﷺ قال: اُطْلُبُوا إجَابَةَ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْتِقَاءِ الْجُيُوشِ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَنُزُولِ الْغَيْثِ"[3].

وقد روى **البيهقي** بإسناده ثلاثين رواية استخدم فيها الإبهام بمصطلح"من لا أتهم"فكان أكثرها عن الشافعي، منها ما روي في المسند ومنها ما لم نجده في المسند المطبوع بين أيدينا مثل:

- قال الشافعي: أخبرني من لا أتهم ابن أبي يحيى، عن موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبيه:"أن رسول الله ﷺ أعطى المؤلفة قلوبهم يوم حنين من الخمس"[4].
- قال الشافعي: أخبرني من لا أتهم عن يزيد بن الهاد، أن النبي ﷺ كان إذا سال السيل قال:"اخرجوا إلى هذا الذي جعله الله طهورا، فيتطهر منه، ويحمد الله عليه"[5].

**خامساً: ترجمة لشيخ الإمام الشافعي الذين وصفه بـ"من لا يتهم"في مسنده:**

بعد استعراض أقوال العلماء في تحديد الراوي المقصود في إبهام الإمام الشافعي لاسم شيخه المراد بإطلاقه مصطلح"من لا أتهم"نجدهم ينقلون قول الأَصَمُّ[6] حيث قال: سَمِعتُ الربيع بن

(1) رواه الإمام الشافعي، في كتاب الأم، باب الاحتباء في الْمَسْجِدِ يوم الْجُمُعَةِ والإمام على الْمِنْبَرِ، 205/1.
(2) رواه الإمام الشافعي، في كتاب الأم، باب كَيْفَ صَلَاةُ الِاسْتِسْقَاءِ، 249/1.
(3) رواه الإمام الشافعي، في كتاب الأم، باب طَلَبُ الْإِجَابَةِ في الدُّعَاءِ، 253/1.
(4) معرفة السنن والآثار، البيهقي، ح4249، 175/11.
(5) معرفة السنن والآثار، البيهقي، ح2088، 9/6.
(6) هو أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، وهو أحد أهم رواة مسند الشافعي.

سليمان يقول: كان الشافعيُ رضي اللَّه عنه إذا قال: أخْبِرني من لا أَتَّهِمُّ يريد به إبراهيمَ بن أبي يحي وإذا قال: أخبرني الثقةُ يريد به يحي بن حَسَّان"[1].

وهذا الكلام لا يمكن التسليم به تسليماً كاملاً، فمن المواضع التي لا نستطيع فهمها إذا كان كل ما أبهمه بهذا المصطلح"من لا أتهم"هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى: ما أورده الإمام الشافعي في كتابه الأم لروايتين متواليتين هما: قال الشَّافِعِيُّ: أخبرني من لَا أَتَّهِمُ، عن جَعْفَرِ بن مُحَمَّدٍ أَنَّ النبي ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ كَانُوا يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ في الِاسْتِسْقَاءِ، وَيُصَلُّونَ قبل الْخُطْبَةِ، وَيُكَبِّرُونَ في الِاسْتِسْقَاءِ سَبْعًا وَخَمْسًا. ثم أعقبها مباشرة بقوله: أخبرنا إبْرَاهِيمُ بن مُحَمَّدٍ، قال أخبرني جَعْفَرُ بن مُحَمَّدٍ، عن أبيه، عن عَلِيٍّ ﷺ مثله"[2]، فكيف يجوز ذلك؟ لأنه لا تكون هناك أي فائدة من الإسناد الجديد ما دام أن المبهم هو إبراهيم نفسه في الرواية السابقة، مع أن الزيادة بذكر الصحابي تزول بها علة الإرسال الموجودة في الرواية الأولى.

والترجمة المختصرة **لإبراهيم بن أبي يحي**[3]: هو أبو إسحاق المدني، مولاهم، الأسلمي، إبراهيم بن محمد بن أبي يحي، واسم أبى يحيى سمعان، وقيل: سرحان. ومن العلماء من قال فيه: إبراهيم بن محمد بن عطاء الأسلمي، وقد ينسب إلى جده. وقال الخطيب البغدادي: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي هو عبد الوهاب المغربي، الذي روى عنه مروان بن معاوية، وهو الذي يقول الشافعي في كثير من أحاديثه عنه: أخبرنا من لا أتهم، وهو أبو الذئب الذي يروي عنه ابن جريج[4].

**روى عن:** صالح مولى التوأمة، وابن شهاب الزهري، ومحمد بن المنكدر، وموسى بن وردان، وصفوان بن سليم، ويحيى بن سعيد، وخلق كثير، **وروى عنه** جماعة قليلة منهم: الشافعي، والثوري، ويحي بن آدم، وإبراهيم بن موسى الفراء، والحسن بن عرفة، وابن جريج مع أنه أحد

(1) هذه العبارة زيادة في أحدى طبعات مسند الشافعي عقب رواية"كان إذا برقت السماء أو رعدت عرف ذلك في وجهه فإذا أمطرت سرى ذلك عنه، ح359، ص80، وهي طبعة مختلفة عن التي يتم التوثيق بها في هذا البحث، وإن كانت عن دار الكتب العلمية أيضاً.

(2) رواه الإمام الشافعي، في كتاب الأم، باب كَيْفَ صَلَاةُ الِاسْتِسْقَاءِ، 249/1. أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم

(3) للزيادة أرجع: تذكرة الحفاظ، الذهبي، 246/1و247، ترجمة رقم233. والموضوعات الكبرى، ابن الجوزي، 217/3. والكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، 217/1، ترجمة رقم61. والجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، 125/2، ترجمة رقم390. وميزان الاعتدال في نقد الرجال،182/1، ترجمة رقم188.

(4) انظر: موضح أوهام الجمع والتفريق، الخطيب البغدادي، 361/1.

شيوخه. **وصنف**"**الموطأ**"، وهو كبير، أضعاف موطأ الإمام مالك.

ومن **أقوال العلماء** المجرحين له:"قال يحيى بن سعيد القطان سألت مالكاً عنه: أكان ثقة؟ قال: لا، ولا ثقة في دينه. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: كان قدرياً معتزلياً جهمياً، كل بلاء فيه. وقال أبو طالب عن أحمد: لا يكتب حديثه، ترك الناس حديثه، كان يروي أحاديث منكرة لا أصل لها، وكان يأخذ أحاديث الناس يضعها في كتبه. وقال بشر بن المفضل سألت فقهاء أهل المدينة عنه فكلهم يقولون: كذاب. وقال علي ابن المديني عن يحيى بن سعيد: كذاب. وقال المعطي عن يحيى بن سعيد: كنا نتهمه بالكذب"[1]. وقال فيه ابن عراق:"ذكره ابن الجوزى في مقدمة الموضوعات لأنه كان يضع الحديث جواباً لسائله، ونُقل عن النسائى أنه قال: وضاع[2].وقال البعض أنه وثقه الشافعي، وهذا غير دقيق، لأنه لم يتهمه بالكذب، وهذا لا يُعد توثيقاً. وقال الإمام الذهبي: الفقيه المحدث، أحد الأعلام،... ما كان بن أبي يحيى في وزن من يضع الحديث، وكان من أوعية العلم[3]. وخلاصة قول ابن حجر فيه في التقريب: متروك[4]. وهو من الطبقة الخامسة من المدلسين لأنه ضعفه الجمهور[5]. وحكم الألباني عليه أن مثله لا يستشهد به[6]، وقال:"ومن الغرائب أن يخفى حال هذا الكذاب على الإمام الشافعي و هو من شيوخه[7].

ورأى بعض العلماء أن ارتضاء الشافعي له إنما هو فيما سمعه عنه إما لأنه سمع من أصوله، أو أنه كان متماسكاً ثم فسد بعد ذلك، أو لأنه لم يتبين له حاله، و لم يعرفه كما عرفه غيره من الأئمة كمالك و أحمد وغيرهما حيث كان يحسب أن طعن الناس عليه من أجل مذهبه في القدر ولم يثبت له أنه كان يكذب في حديثه. وقد انفرد بالرواية عنه ابن ماجه من بين أصحاب الكتب الستة، وقد **توفي** سنة أربع وثمانين وقيل إحدى وتسعين بعد المائة.

(1) تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، 137/1.
(2) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، 26/1، ترجمة رقم 54.
(3) انظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي، 246/1، ترجمة رقم233.
(4) انظر: تقريب التقريب، ابن حجر العسقلاني، 93/1.
(5) انظر: التدليس والمدلسون، الشيخ/حماد الأنصاري، ص5.
(6) انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة، الشيخ/محمد ناصر الدين الألباني، 481/1.
(7) سلسلة الأحاديث الضعيفة، الشيخ/محمد ناصر الدين الألباني، 344/2.

## المبحث الثالث

## دراسة روايات مسند الشافعي التي فيها شيخه الذي وصفه بقوله:"أخبرني/نا من لا أتهم"والحكم عليها

يشتمل المبحث على دراسة ثمانية عشر رواية، قد رواها الإمام الشافعي في كتابه"المسند"عن شيخٍ له أبهم اسمه بقوله:"أخبرني/نا من لا أتهم"، وعند حصر شيوخ شيخه المبهم تبين أنهم ستة عشر شيخاً، حيث أربعة عشر شيخاً روى عنهم رواية واحدة فقط، واثنين منهم لهم روايتين. وسوف يتم عرض دراسة الروايات وفق الترتيب المعجمي لأسماء شيخ شيخه المبهم وهم: إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وخَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ، وسُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُوَيْمِرٍ الأَسْلَمِيِّ، وسليم بن عبد الله، و سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وصَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، وصَفْوَان بْنُ سُلَيْمٍ، وعَبْد اللهِ بْنُ عُبَيْدٍ، وعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، والْعَلاء بْنُ رَاشِدٍ، وعَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ومحمد بن عبد الرحمن"ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ"، ومحمد بن زيد بن المهاجر، والْمِقْدَامُ بْنُ شُرَيْحٍ، ويزيد أو نوفل بن عبد الله الهاشمي، ويونس بن جبير. علماً بأن من روى عنهم روايتين هما: سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وصَفْوَان بْنُ سُلَيْمٍ فقط. مع ملاحظة أن سليم بن عبد الله قد يكون هو سليمان بن عبد الله بن عويمر نفسه.

**أولاً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنِ الأَسْوَدِ عن ابن مسعود مرفوعاً.**

قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنَا مَنْ لا أَتَّهِمُ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ:"الْمَدِينَةُ بَيْنَ عَيْنَيِ السَّمَاءِ، عَيْنٌ بِالشَّامِ وَعَيْنٌ بِالْيَمَنِ، وَهِيَ أَقَلُّ الأَرْضِ مَطَرًا"[1].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه الإمام البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده عن أبي بكر، وأبي زكريا، وأبي سعيد قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي قال: أخبرنا من لا أتهم، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن الأسود، عن ابن مسعود، بلفظه[2].

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير

(1) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح374، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص107.

(2) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب كثرة المطر وقلته، ح2108، 34/6.

الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.

- "**إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ**": ابن أبي فروة، واسم أبي فروة: كيسان أبو سليمان المديني، قال أحمد: لا يحل عندي الرواية عنه، وقال يحيى: ليس بشيء كذاب، وقال البخاري: تركوه، وقال النسائي والدارقطني: متروك الحديث[1].
- "**الأَسْوَدِ**": ابن يزيد بن قيس النخعي، أدرك النبي مسلما ولم يره، هو صاحب ابن مسعود، وهو الفقيه الزاهد العابد عالم الكوفة [2].
- "ابْنِ مَسْعُودٍ: هو الصحابي الجليل عَبْدُ الله بنُ مَسْعودٍ ﷺ [3].

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف جداً لأن فيه إسحاق ابن عبد الله وهو متروك الحديث، بالإضافة إلى الراوي المبهم الذي لم يسمه الإمام الشافعي وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"إسناده ضعيف"[4]، وأشار إلى رواية للإمام أحمد في المسند[5]، وفيها"إنها أرض قليلة المطر"يعني المدينة، وحكم عليها بالحسن.

**ثانياً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن خَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ مرفوعاً:**

قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنَا مَنْ لا أَتَّهِمُ، أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا بَرَقَتِ السَّمَاءُ أَوْ رَعَدَتْ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَإِذَا أَمْطَرَتْ سُرِيَّ ذَلِكَ عَنْهُ[6].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه الإمام البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده عن أبي بكر، وأبي زكريا، وأبي سعيد قالوا: حدثنا أبو العباس، قال: أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي،... بلفظه وسنده [7].

---

(1) انظر: الضعفاء والمتروكين، ابن الجوزي، 102/1، ترجمة 322.

(2) انظر: الاستيعاب، ابن عبد البر، 92/1. وتذكرة الحفاظ، لذهبي، 50/1.

(3) ارجع: أسد الغابة ابن الأثير، 394/3، ترجمة 3169.

(4) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير المصري، 607/1، ح1007.

(5) ارجع: مسند أحمد، 436/2، ح9635، ورجاله ثقات.

(6) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح364، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص104.

(7) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب السنة في الاستسقاء،ح2073، 490/5.

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.
- "**خالد بن رباح**": أخو بلال بن رباح الحبشي، يكنى أبا رويحة، وقيل: إن أبا رويحة أخوه في الإسلام، آخى بينهما رسول الله ﷺ، ولم يكن أخاه في النسب[1].
- "**الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ**": ابن الحارث بن عبيد الله بن مخزوم، ذكره بن إسحاق فيمن أسر يوم بدر ثم أسلم[2]، صدوق كثير التدليس والإرسال[3]. وهو تابعي فحديثه مرسل.

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف بإسناد الشافعي بسبب الإبهام والإرسال. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"مرسل، ضعيف جداً، وقد صح معناه"[4]، وقد أشار إلى مجموعة من الروايات عن عائشة رضي الله عنها عند مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، في تخريج الرواية التالية من المسند.

**ثالثاً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُوَيْمِرٍ الأَسْلَمِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً:**

قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنَا مَنْ لا أَتَّهِمُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُوَيْمِرٍ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَصَابَتِ النَّاسُ سَنَةٌ شَدِيدَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَمَرَّ بِهِمْ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْ شَاءَ صَاحِبُكُمْ لَمُطِرْتُمْ مَا شِئْتُمْ، وَلَكِنَّهُ لا يُحِبُّ ذَلِكَ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِ الْيَهُودِيِّ، فَقَالَ: أَوَقَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: إِنِّي لأَسْتَنْصِرُ بِالسَّنَةِ عَلَى أَهْلِ نَجْدٍ، وَإِنِّي لأَرَى السَّحَابَ خَارِجَةٌ مِنَ الْعَنَانِ فَأَكْرَهُهَا، مَوْعِدُكُمْ يَوْمُ كَذَا أَسْتَسْقِي لَكُمْ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ غَدَا النَّاسُ، فَمَا تَفَرَّقَ النَّاسُ حَتَّى أُمْطِرُوا وَمَا شَاءُوا، فَمَا أَقْلَعَتِ السَّمَاءُ جُمُعَةً!"[5].

---

(1) ارجع: تقريب التهذيب، 534/1، ترجمة 1351.

(2) ارجع: الإصابة في معرفة الصحابة، ابن حجر، 97/3.

(3) انظر: تقريب التهذيب، ابن حجر، 534/1، ترجمة 6710.

(4) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي بن المصري، 342/1، ح500.

(5) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح357، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص102.

*** تخريج الحديث:**

أخرجه الإمام البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده عن أبي بكر، وأبي زكريا، وأبي سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس قال: أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي،... بلفظه وسنده[1].

وأخرجه الإمام الشافعي أيضاً في كتابه الأم بنفس الإسناد واللفظ[2].

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.
- "**سُلَيْمَان بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُوَيْمِرٍ الأَسْلَمِيِّ**": في المرتبة السادسة عند ابن حجر[3]، فإن تُوبع فقد يزول الضعف وإلا فلين الحديث، وهنا لم يتابع.
- "**عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ**": عالم المدينة، أبو عبد الله القرشي الأسدي المدني، تفقه على يد خالته عائشة وغيرها، وكان عالما بالسيرة، حافظاً ثبتاً[4].
- "**عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**": بنت الصديق، زوج النبي ﷺ [5].

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف بإسناد الشافعي، مع ملاحظة أن قصة الاستسقاء ونزول المطر جمعة كاملة دون ذكر قصة اليهودي وبطلب من أحد المسلمين فقد وردت في صحيح البخاري في عدة مواضع منها: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتْ الْمَوَاشِي، وَانْقَطَعَتْ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمُطِرُوا مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهَدَّمَتْ الْبُيُوتُ، وَتَقَطَّعَتْ السُّبُلُ، وَهَلَكَتْ الْمَوَاشِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ، وَالْآكَامِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ، فَانْجَابَتْ عَنْ الْمَدِينَةِ انْجِيَابَ الثَّوْبِ"[6]، وقد أورده الشافعي أيضاً في مسنده بألفاظ متقاربة. وقد حكم عليه

(1) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب السنة في الاستسقاء،ح2073، 490/5.

(2) كتاب الأم، الشافعي، كتاب الاستسقاء، باب من يستسقي بصلاة، ح357، طبعة دار المعرفة، بيروت، 247/1.

(3) انظر: التقريب، ابن حجر، 252/1، ترجمة رقم2579.

(4) انظر: تذكرة الحفاظ، الإمام الذهبي، 62/1، ترجمة رقم51.

(5) ارجع: الاستيعاب، ابن عبد البر، 1881/4، ترجمة رقم4029.

(6) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب الدعاء إذا انقطعت السبل من كثرة المطر، ح961، طبعة دار المكتبة العصرية، 112/4.

صاحب الشفاء العي بقوله:"إسناده ضعيف"[1].

**رابعاً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن سليم بن عبد الله عن عويمر الأسلمي عن عروة موقوفاً:**

قال الإمام الشافعي: أخبرنا من لا أتهم حدثني سليم بن عبد الله، عنِ ابن عويمر الأسلمي عن عروة بن الزبير قال: إذَا رَأَى أَحَدُكم البرقَ أو الوَدْقَ فلا يُشِرْ إليه، ولْيصفُ ولْيَنْعَت[2].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه مرفوعاً عن إبراهيم بن محمد، عن سليمان بن عبد الله بن عويمر، عن عروة بن الزبير أنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا رأى أحدكم البرق أو الودق فلا يشر إليه، وليصف أو لينعت [3]. وهذه الرواية تصلح للاستدلال بأن المقصود بالإبهام هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى.

وأخرجه الإمام البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده عن أبي بكر، وأبي زكريا، وأبي سعيد، قالوا: حدثنا أبو العباس قال: أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي، بلفظه وسنده[4]، ثم ذكر بعده قول الإمام أحمد: وفي كتابي عن أبي بكر، وأبي زكريا، عن عويمر، وهو خطأ، وفي سماعي عن أبي سعيد، ثم قال: وعقيب هذا الحديث قال إبراهيم: ولم تزل العرب تكره الإشارة إليه. وفي بعض النسخ قال الشافعي: لم أزل أسمع عددا من العرب يكره الإشارة إليه.

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.
- "**سليم بن عبد الله**": يظهر أن هذا الإسم تصحيف في بعض نسخ المسند، لأن الأغلب على أنه"سليمان بن عبد الله بن عويمر الأسلمي"، ويرجح ذلك رواية البيهقي في معرفة السنن ولآثار، والصنعاني في المصنف السابقتي الذكر.
- "**ابن عويمر الأسلمي**": هو سُلَيْمَان بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُوَيْمِرٍ في المرتبة السادسة عند ابن

(1) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي بن المصري، 338/1.

(2) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح370، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص106.

(3) مصنف عبد الرزاق، كتاب الصلاة، باب الاستسقاء، ح4917، 94/3 و95.

(4) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب الإشارة إلى المطر، ح2101، 25/6.

حجر[1]. سبقت ترجمته في الحديث السابق.

- "**عروة بن الزبير**": حافظاً ثبتاً[2]، سبقت ترجمته في الحديث السابق.

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف بإسناد الشافعي، ومع وجود رواية له في المصنف إلا أنها لا تفيد لأنه فيها تعيين المبهم بإبراهيم بن محمد وهو متهم بالكذب. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"موقوف، إسناده ضعيف"[3] وعلل ذلك الضعف بالإبهام وضعف سليمان بن عبد الله حيث لم يتابع.

**خامساً: دراسة روايتين للإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ عن أبي هريرة مرفوعاً:**

من خلال الحصر لروايات شيخ الإمام الشافعي المبهم بوصفه له بأنه لا يتهمه، تبين أن له روايتين في المسند من طريق سهيل بن أبي صالح هما:

**الرواية الأولى:** قال الإمام الشافعي: أخبرنا من لا أتَّهِمُ، عن سُهَيلَ بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال:"ليسَ السَّنَةُ بألا تُمطروا، ولكن السنة بأن تمطروا، ثم تمطروا، ولا تُنْبِتُ الأرض شيئاً[4].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه الإمام البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده عن الشافعي، بلفظه وسنده[5]. ثم عقب عليه بقوله: كذلك رواه يعقوب بن عبد الرحمن، عن سهيل، ومن ذلك الوجه أخرجه مسلم.

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:"لَيْسَ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمْطَرُوا، ثُمَّ تُمْطَرُوا، فَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا"[6].

---

(1) انظر: التقريب، ابن حجر، 252/1، ترجمة رقم2579.

(2) انظر: تذكرة الحفاظ، الإمام الذهبي، 62/1، ترجمة رقم51.

(3) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي بن المصري، 338/1.

(4) مسند الشافعي، كتاب الاستسقاء، ح492، ترقيم شفاء العي، مجدي الأثري، ص338.

(5) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب كثرة المطر وقلته، ح2107، 33/6.

(6) مسند أحمد، ح8349، 391/17.

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.
- "**سُهَيلَ بن أبي صالح**": هو سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان أبو يزيد المدني، وثقه ابن عيينة والعجلي، قال الذهبي: مرض سهيل فتغير حفظه[1].
- "**أبو صالح**": هو ذكوان أبو صالح السمان، الزيات، المدني ثقة ثبت [2].
- "**أبو هريرة**": هو الصحابي الجليل ﷺ، واسمه عبد الرحمن بن صخر[3]، على الأرجح.

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف بإسناد الشافعي، ولكن له طرق صحيحه عند غيره. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"سنده ضعيف، وهو صحيح"[4]. قد صح عند الإمام أحمد في مسنده[5] عن عفان، قال حدثنا حماد بم سلمة، عن سهيل به نحوه، وعن عبد الصمد عن حماد به نحوه[6].

**الرواية الثانية:** قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنَا مَنْ لا أَتَّهِمُ، أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: يُوشِكُ أَنْ تُمْطَرَ الْمَدِينَةُ مَطَرًا لا يُكِنُّ أَهْلَهَا الْبُيُوتُ وَلا يُكِنُّهُمْ إِلا مَظَالُّ الشَّعْرِ"[7].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه الإمام البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده عن الشافعي، بلفظ:"توشك أن تمطر المدينة لا يكن أهلها البيوت، ولا يكننهم إلا مظال الشعر"[8].

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

سبقت الترجمة لهم جميعاً في دراسة الرواية السابقة.

---

(1) خلاصة تذهيب تهذيب الكمال، الخزرجي، ص 158.

(2) تقريب التهذيب، ص 203، ترجمة1841.

(3) أسد الغابة ابن الأثير، 475/3، ترجمة3320.

(4) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي بن المصري، 338/1.

(5) مسند أحمد، 342/2.

(6) مسند أحمد، 363/2.

(7) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح376، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص107.

(8) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب كثرة المطر وقلته، ح2110، 36/6.

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف، ولم أقف له على متابعات أو شواهد يمكن أن تقويه. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"إسناده ضعيف، لإبهام شيخ الشافعي"[1].

**سادساً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرفوعاً:**

قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنِي مَنْ لا أَتَّهِمُ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَسْقَى بِالْمُصَلَّى فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ[2].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه الإمام البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده عن الشافعي، بلفظه وبإسناده[3]. وأخرج نحوه الصحيحين وغيرهما في صلاة الاستسقاء.

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.
- "**صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ**": ابن نبهان، تابعي صدوق لكنه عمر واختلط، وثقه يحيى بن معين، وقال أحمد: صالح الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي[4].
- "**ابْنِ عَبَّاسٍ**": الصحابي الجليل عبد الله بن العباس ﷺ[5].

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف بإسناد الشافعي، مع أنه قد أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"ضعيف لإبهام من أخبر الشافعي، وهو صحيح"[6].

**سابعاً: دراسة روايتين للإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن صَفْوَان بْنُ سُلَيْمٍ مرفوعاً:**

---

(1) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي بن المصري، 607/1.

(2) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح360، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص103.

(3) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب السنة في الاستسقاء، ح2061، 478/5.

(4) انظر: المغني في الضعفاء، الإمام الذهبي، 305/1، ترجمة رقم2847.

(5) ارجع: أسد الغابة، ابن الأثير الجزري، 295/3، ترجمة رقم3024.

(6) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي المصري الأثري، 337/1.

من خلال الحصر لروايات شيخ الإمام الشافعي المبهم بوصفه له بأنه لا يتهمه، تبين أن له روايتين في المسند من طريق صفوان بن سليم هما:

**الرواية الأولى:** قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنَا مَنْ لا أَتَّهِمُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لا تَسُبُّوا الرِّيحَ، وَعُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا[1].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده عن الشافعي، بلفظه وبإسناده[2].

وأخرجه الترمذي بلفظ:"لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ[3].

وأخرجه ابن ماجه بلفظ: لاَ تَسُبُّوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا مِنْ رَوْحِ اللهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ، وَلَكِنْ سَلُوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا[4].

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.
- "صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ": هو أبو عبد الله الزهري،، مولاهم المدني الفقيه، وكان ثقة حجة من أعلام الهدى[5]، وهو تابعي فحديثه مرسل.

*** الحكم على الحديث:**

الحديث بإسناد الشافعي ضعيف، بسبب الإبهام والإرسال. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"مرسل، إسناده ضعيف، وقد صح"[6]، وذلك في روايات أخرى كما أشرنا في التخريج لبعضها.

---

(1) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح368، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص105.

(2) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب السنة في الاستسقاء، ح2097، 20/6.

(3) سنن الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في النهي عن سب الريح، ح2178، 207/8.

(4) سنن ابن ماجه، كتاب الأدب، باب ما جاء في النهي عن سب الريح، ح3727، 671/4. وأخرجه ابن أبى شيبة، 302/5، ح26311، وأحمد،250/2، ح7407.

(5) انظر: تذكرة الحفاظ، 134/1، رقم 120.

(6) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير المصري، 344/1، ح503.

**الرواية الثانية:** قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنِي مَنْ لا أَتَّهِمُ، أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ:"يُصِيبُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَطَرٌ لا يُكِنُّ أَهْلَهَا بَيْتٌ مِنْ مَدَرٍ"[1].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده عن الشافعي، بلفظه وبإسناده[2]، بدون كلمة"أهل".

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

سبقت الترجمة لهم في دراسة الرواية السابقة.

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف، بسبب الإبهام والإرسال. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"إسناده مرسل، وفيه مبهم"[3].

**ثامناً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن عَبْدِاللهِ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو مرفوعاً:**

قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنَا مَنْ لا أَتَّهِمُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَكَانَتْ عَذَابًا عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلِي[4].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده عن الشافعي، بلفظه وبإسناده[5].

وأخرجه الإمام البخاري ومسلم شطره الأول من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ بلفظ:"نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ"[6].

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير

(1) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح377، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص103.

(2) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب السنة في الاستسقاء، ح2111، 37/6.

(3) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير المصري، 608/1، ح1010.

(4) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح381، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص108.

(5) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب أي ريح يكون بها مطر، ح2115، 42/6.

(6) صحيح البخاري في عدة مواضع منها: كتاب الاستسقاء، باب قول النبي ﷺ نصرت بالصبا، ح977، 144/4. ومسلم في كتاب الاستسقاء، باب ريح الصبا والدبور، ح1498، 439/4.

الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.

- "**عَبْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدٍ**": تابعي، لم يحدد اسمه.
- "**مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو**": تابعي، لم يحدد اسمه أيضاً.

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف جداً، لعدم معرفة حال الراويين عبد الله بن عبيد، ومحمد بن عمرو، مع الإبهام. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"معضل، إسناده ضعيف، لإبهام من أخبر الشافعي، وقد روى البخاري ومسلم شطره الأول عن ابن عباس"[1]. وقد حكم عليه الشيخ الألباني بأنه ضعيف جداً وجزم بأن المبهم هو إبراهيم بن أبي يحيى، وحكم عليه بأنه متروك، وعلق على الإسناد بقوله:"وأما إبراهيم فهو متروك، اتهمه غير واحد، وشيخه عبدالله بن عبيد فلم أعرفه، ومثله محمد بن عمرو، ويحتمل أنه الليثي المدني، أو القرشي المدني، وهما تابعيان[2].

**تاسعاً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ مرفوعاً:**

قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنَا مَنْ لا أَتَّهِمُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّاسَ، مُطِرُوا ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَا عَلَيْهِمْ، قَالَ: مَا عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ بُقْعَةٌ إِلا وَقَدْ مُطِرَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةَ"[3].

*** تخريج الحديث:**

أخرج البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده إلى الشافعي، الجزء الأول من الحديث[4] بنفس إسناد الشافعي، ثم أعقبه بقوله: وفي رواية أبي سعيد: فلما أصبح الناس غدا عليهم فقال:"ما على الأرض بقعة إلا قد مطرت هذه الليلة"[5].

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.

---

(1) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي المصري، 345/1، ح505.

(2) السلسلة الضعيفة للالباني، 409/1، رقم5252.

(3) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح372، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص106.

(4) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب كثرة المطر وقلته، ح2105، 31/6.

(5) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب كثرة المطر وقلته، ح2106، 32/6.

- "عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ": ابن أبى بكر الصديق رضى الله عنهما، شهد الطائف مع رسول الله ﷺ فرُمي بسهم، فدمل جرحه حتى مات منه فى أول خلافة أبيه[1].

- "**أَبِيهِ**": خليفة رسول الله ﷺ، الصحابي الجليل أبو بكر الصديق ﷺ.

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف بسبب الإبهام في شيخ الشافعي، والانقطاع المحتمل بين شيخ الشافعي المبهم والصحابي عبد الله بن أبي بكر. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"منقطع، إسناده ضعيف، وعلل ذلك بقوله لإبهام من أخبر الشافعي، والانقطاع بين أبي بكر بن عمرو بن حزم والنبي ﷺ"[2]، ولم يتبين لكي في هذه الرواية الانقطاع المشار إليه.

**عاشراً: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن الْعَلاء بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرفوعاً:**

قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنَا مَنْ لا أَتَّهِمُ، أَخْبَرَنَا الْعَلاءُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَا هَبَّتْ رِيحٌ قَطُّ إِلا جَثَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً وَلا تَجْعَلْهَا عَذَابًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيَاحًا وَلا تَجْعَلْهَا رِيحًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي كِتَابِ اللهِ: ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا﴾ (القمر: 19)، ﴿وَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾ (الذاريات: 41)، وَقَالَ: ﴿ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيَاحَ مُبَشِّرَاتٍ ﴾ (الروم: 46)"[3].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده إلى الشافعي وبنفس إسناد الشافعي ومتنه إلا أنه صوب خطأ قد وقع في قول ابن عباس[4].

وأخرجه الإمام الطَّبَرَانِي من طريق عكرمة، عن ابن عباس. ولكن لم يأت عن عكرمة إلا من طريق ضعيف أو متروك [5].

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير

(1) انظر: الاستيعاب، ابن عبد البر، 874/3، رقم1484.

(2) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي بن المصري، 339/1.

(3) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح367، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص108.

(4) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب القول والإنصات عند السحاب والريح، ح2096، 19/6.

(5) أخرجه الإمام الطَّبَرَانِي في المعجم الكبير، 213/11، وفي كتاب الدعاء، رقم977.

الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.

- "**الْعَلاءُ بْنُ رَاشِدٍ**": قال ابن حجر: عن عكرمة وعنه إبراهيم بن أبي يحيى لا تقوم بإسناده حجة[1].
- "**عِكْرِمَةَ**": مولى ابن عباس، ثقة ثبت عالم بالتفسير[2].
- "**ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**"هو الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وقد سبقت ترجمته:

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف جداً، لضعف العلاء بن راشد الشديد، والإبهام في شيخ الشافعي. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"إسناده ضعيف جداً، فإن شيخ الشافعي هو ابن أبي يحيى، فقد قال الحافظ في تعجيل المنفعة في ترجمة العلاء بن راشد: روى عن عكرمة، وعنه إبراهيم بن يحيى: لا تقوم بإسناده حجة"[3].

**حادي عشر: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ مرفوعاً:**

قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنَا مَنْ لا أَتَّهِمُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو ﷺ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلا نَهَارٍ إِلا وَالسَّمَاءُ تُمْطِرُ فِيهَا يُصَرِّفُهُ اللَّهُ حَيْثُ يَشَاءُ [4].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده إلى الشافعي وبنفس إسناد الشافعي ومتنه[5].

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.

---

(1) انظر: تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، ابن حجر، ص 323.

(2) انظر: تقريب التهذيب، ابن حجر، 397/2، رقم4673.

(3) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي بن المصري، 338/1.

(4) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح371، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص106.

(5) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب كثرة المطر وقلته، ح2104، 30/6.

- "**عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو** ﷺ": ابن شداد الفهرى، شهد بدراً [1].
- "**الْمُطَّلِب**": سبقت ترجمته، صدوق كثير التدليس والإرسال[2].

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف بسبب الإرسال والإبهام في شيخ الشافعي. وقد ضعفه الشيخ الألباني فقال: وهذا إسناد ضعيف؛ فإنه مع إرساله فيه شيخ الشافعي الذي لم يسم[3]. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"مرسل، إسناده ضعيف، لإبهام من أخبر الشافعي، والمطلب بن حنطب صدوق، كثير الإرسال والتدليس، ولعل هذا من مراسيله"[4].

**ثاني عشر: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب مرفوعاً:**

قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنِي مَنْ لا أَتَّهِمُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، أَخْبَرَنِي مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ، قَالَ: ابْتَعْتُ غُلامًا، فَاسْتَغْلَلْتُهُ ثُمَّ ظَهَرْتُ مِنْهُ عَلَى عَيْبٍ، فَخَاصَمَتْ فِيهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَضَى لِي بِرَدِّهِ، وَقَضَى عَلَيَّ بِرَدِّ غَلَّتِهِ، فَأَتَيْتُ عُرْوَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: أَرَوِحْ إِلَيْهِ الْعَشِيَّةَ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْنِي: أَنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى فِي مِثْلِ هَذَا أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ، فَعَجِلْتُ إِلَى عُمَرَ، فَأَخْبَرْتُهُ مَا أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: فَمَا أَيْسَرَ عَلَيَّ مِنْ قَضَاءٍ قَضَيْتُهُ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أُرِدْ فِيهِ إِلا الْحَقَّ، فَبَلَغَتْنِي فِيهِ سُنَّةٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَرُدُّ قَضَاءَ عُمَرَ وَأُنَفِّذُ سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَرَاحَ إِلَيْهِ عُرْوَةُ فَقَضَى لِي أَنْ آخُذَ الْخَرَاجَ مِنَ الَّذِي قَضَى بِهِ عَلَيَّ لَهُ"[5].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده إلى الشافعي وبنفس إسناد الشافعي ومتنه إلا أنه قال"أخبرني من لا أتهم من أهل المدينة"[6]. ثم قال البيهقي: قال أحمد: وبمعناه رواه أبو داود الطيالسي، عن ابن أبي ذئب، وحديث الشافعي أتم.

---

(1) ارجع: الاستيعاب، ابن عبد البر، 1195/3، ترجمة رقم1939.

(2) انظر: تقريب التهذيب، ابن حجر، 534/1، ترجمة 6710.

(3) انظر: السلسلة الضعيفة، الالباني، 476/9، رقم4494.

(4) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي بن المصري، 340/1.

(5) مسند الشافعي، من كتاب الرسالة إلا ما كان معاداً، ح1221، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص308.

(6) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب البيوع، باب الخراج بالضمان والرد بالعيوب وغيره، ح3541، 320/9.

وذكره الإمام ابن الجوزي في تهذيب سنن أبي داود، وقال: رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيّ فِي مُسْنَده عَنْ اِبْن أَبِي ذِئْب"[1].

وأخرج الجزء المرفوع من الحديث الإمام البيهقي بألفاظ متقاربة، ثم قال: وبهذا المعنى رواه مسلم بن خالد الزنجي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: أن رجلا اشترى غلاماً في زمن النبي ﷺ، وبه عيب لم يعلم به، فاستغله، ثم علم العيب فرده، فخاصمه إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إنه استغله منذ زمان، فقال رسول الله ﷺ: الغلة بالضمان. وكذلك رواه يحيى بن يحيى عن مسلم بن خالد إلا أنه قال: الخراج بالضمان. وكذلك رواه أبو داود في كتاب السنن عن إبراهيم بن مرزوق عن أبيه عن مسلم، وقد تابع عمر بن علي المقدمي مسلم بن خالد على روايته عن هشام بن عروة دون القصة[2].

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.
- "**ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ**": محمد ابن عبد الرحمن ابن المغيرة ابن الحارث ابن أبي ذئب، القرشي، أبو الحارث المدني، ثقة فقيه فاضل، مات سنة 58هـ[3].
- "**مَخْلَدُ بْنُ خُفَافٍ**": مخلد بن خفاف بضم أوله، الغفاري عن عروة وعنه ابن أبي ذئب قال أبو حاتم: ليس هذا إسنادا بمثله تقوم الحجة"[4]. قال ابن حجر: وقال ابن عدي لا يعرف له غير هذا الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات.، وقال: وفي سماع ابن أبي ذئب منه عندي نظر، وتابعه على هذا الحديث مسلم بن خالد الزنجي عن هشام بن عروة عن أبيه به، وقال ابن وضاح: مخلد مدني ثقة"[5].
- "**عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ**": بن مروان بن الحكم، الإمام أمير المؤمنين، مولده بالمدينة زمن يزيد، ونشأ في مصر في ولاية أبيه، وكان إماما فقيها مجتهدا عارفا بالسنن كبير الشأن

(1) انظر: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته، ابن الجوزي،199/2.
(2) السنن الكبرى للبيهقي، تحقيق محمد عطا، 321/5، ح10523.
(3) انظر: تقريب التهذيب، ابن حجر، 493/2، رقم6082.
(4) انظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال، الخزرجي، ص 372.
(5) انظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر،67/10.

ثبتا حجة حافظا[1].

- "**عُرْوَةُ**": سبقت ترجمته في ثالثاً من هذا المبحث، حافظاً ثبتاً[2].
- "**عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**": بنت الصديق، زوج النبي ﷺ[3].

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف بسبب ضعف مخلد بن خفاف والإبهام، والجزء المرفوع منه حسن الإسناد. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"إسناده ضعيف، وذلك لإبهام من أخبر الشافعي"[4].

**ثالث عشر: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن محمد بن زيد بن المهاجر، عن صالح بن عبد الله بن الزبير عن كعب موقوفاً:**

قال الإمام الشافعي: أخبرنا مَنْ لاَ أَتَّهِمُ، حَدَّثني: مُحَمَّدٌ بنُ زَيْدِ بن المُهَاجِر، عن صَالِح بنِ عَبْدِ اللَّهِ بن الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّه عَنْه: أنَّ كَعْباً قَالَ لَهُ وَهُوَ يَعْمَلُ وَتداً بِمَكَّةَ: أُشْدِدْ وَأَوْثِقْ، فَإِنَّا نَجِدُ في الكتب أنَّ السُّيول سَتَعْظم فِي آخِرِ الزَّمَانِ[5].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده إلى الشافعي وبنفس إسناد الشافعي ومتنه[6].

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.
- "**محمد بن زيد بن المهاجر**": محمد بن زيد بن المهاجر التيمي المدني، وثقه أحمد، وابن معين، وابن أبي زرعة[7].

---

(1) ارجع: تذكرة الحفاظ، الذهبي، 118/1، رقم104.

(2) انظر: تذكرة الحفاظ، الإمام الذهبي، 62/1، ترجمة رقم51.

(3) ارجع: الاستيعاب، ابن عبد البر، 1881/4، ترجمة رقم4029.

(4) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي بن المصري، 297/2.

(5) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح378، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص107.

(6) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب كثرة وقلته، ح1212، 38/6.

(7) انظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال، الخزرجي، ص 337.

- "**صالح بن عبد الله بن الزبير**": قال الحسيني: ليس بالمشهور، وقال الحافظ لم أرَ في النسب لعبد الله بن الزبير من يُقال له: صالح[1].

- "**كعب**": ابن ماتع الحميري، أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار، ثقة مخضرم، كان من أهل اليمن فسكن الشام مات في آخر خلافة عثمان[2].

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف بسبب عدم معرفة صالح بن عبد الله بن الزبير، والإبهام في شيخ الشافعي. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"سنده ضعيف، والظاهر أنه من الإسرائيليات"[3]، وهذا يحتاج لبينة للحكم بأنه من الإسرائيليات.

**رابع عشر: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن الْمِقْدَامُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً:**

قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنَا مَنْ لا أَتَّهِمُ، قَالَ: قَالَ الْمِقْدَامُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَبْصَرَنَا شَيْئًا فِي السَّمَاءِ، تَعْنِي السَّحَابَ، تَرَكَ عَمَلَهُ وَاسْتَقْبَلَهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ، فَإِنْ كَشَفَهُ اللَّهُ حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنْ مَطَرَتْ، قَالَ: اللَّهُمَّ سَقْيًا نَافِعًا"[4].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده إلى الشافعي وبنفس إسناد الشافعي ومتنه[5]. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده بألفاظ متقاربه[6] وبزيادة"وَإِنْ كَانَ فِي الصَّلَاةِ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ شَرِّهِ".

وروى الإمام البخاري في صحيحه جزءاً منه مختصراً عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا"[7].

---

(1) انظر: تعجيل المنفعة، ابن حجر، 653/1.

(2) انظر: تقريب التهذيب، ابن حجر، ص 461.

(3) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي بن المصري، 295/2.

(4) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح366، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص108.

(5) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب القول والإنصات عند السحاب والريح، ح2094، 17/6.

(6) مسند أحمد، 337/52، ح24680.

(7) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب ما يقال إذا مطرت، 138/4، ح974.

وروى الإمام ابن حبان في صحيحه عَنْ عَائِشَةَ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا رأى في السماء غباراً، أو ريحاً، تعوذ بالله من شره، فإذا أمطرت، قال:"اللهم صيباً نافعاً"[1].

وروى الإمام أحمد في مسنده عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى نَاشِئًا مِنْ أُفُقٍ مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ تَرَكَ عَمَلَهُ، وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاتِهِ، ثُمَّ يَقُولُ:"اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ"، فَإِنْ كَشَفَهُ اللَّهُ حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنْ مَطَرَتْ قَالَ:"اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا"[2].

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.
- "**الْمِقْدَامُ بْنُ شُرَيْحٍ**": ابن هانئ بن يزيد الحارثي، الكوفي، ثقة[3].
- "**شُرَيْحٍ**": ابن هانئ، أبو المقدام المذحجي، الكوفى، مخضرم، له عن علي وعائشة وعمر بن الخطاب، وعدة، وعنه ابناه محمد والمقدام والشعبي[4].
- "**عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**": بنت الصديق، زوج النبي ﷺ[5].

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف بإسناد الشافعي للإبهام في شيخه الذي أخبر عنه، وله روايات في كتب السنة صحيحه توت الإشارة إلى بعضها. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"إسناده ضعيف، وهو صحيح من غير هذا الوجه"[6].

**خامس عشر: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن يزيد أو نوفل بن عبد الله الهاشمي مرفوعاً:**

قال الإمام الشافعي: أخبرنا من لا أتهم، أخبرني يزيد أو نوفل بن عبد الله الهاشمي، أن النبي ﷺ قال: أُسْكِنْتُ أقل الأرْضِ مَطراً، وهِيَ بَيْن عَيْنِي السماء، عينٍ بالشام وعينٍ باليمن"[7].

---

(1) صحيح ابن حبان، كتاب الرقائق، باب الاستعاذة، 6/5، ح1012.

(2) مسند أحمد، 51/52، ح24394.

(3) انظر: تقريب التهذيب، ص 545، رقم6870.

(4) انظر: تذكرة الحفاظ، 59/1، رقم45.

(5) ارجع: الاستيعاب، ابن عبد البر، 1881/4، ترجمة رقم4029.

(6) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي بن المصري، 343/1.

(7) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح3750، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص107.

*** تخريج الحديث:**

أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده إلى الشافعي وبنفس إسناد الشافعي ومتنه[1].

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.
- "**يزيد أو نوفل بن عبد الله الهاشمي**": لم أقف على أحدٍ من العلماء قد ترجم له بهذا الشك.
- "**يزيد بن عبد الله الهاشمي**": لم أقف على أحدٍ من العلماء قد ترجم له بهذا الاحتمال.
- "**نوفل بن عبد الله الهاشمي**": وكذلك لم أقف على أحدٍ من العلماء قد ترجم له بهذا الاحتمال أيضاً.

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف لأسباب ثلاثة: الإرسال والإبهام في شيخ الشافعي، وعدم تحديد اسم الراوي لشيخ المبهم حيث روي بالشك بين يزيد ونوفل، وبالتالي أدى إلى عدم معرفته بالتحديد. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"إسناده مرسل ضعيف لإبهام شيخ الشافعي"[2].

**سادس عشر: دراسة رواية الإمام الشافعي عن شيخه الذي لا يتهمه عن يونس بن جبير، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه موقوفاً:**

قال الإمام الشافعي: أخبرنا مَنْ لاَ أَتَّهِمُ، حَدَّثني: يُونُسُ بنُ جُبَيْر، عن أبي أُمَامَةَ ابْن سَهل بن حُنَيْفٍ، عن يُوسُفَ بن عَبْدِ اللَّه بن سلاَّم، عن أبيه قال:"يُوشِكُ المدِينةُ يُصِيبُها مَطَرٌ أَرْبَعين لَيْلَةً لا يُكِنُّ أهلها بَيْتٌ مِنْ مَدَرٍ"[3].

*** تخريج الحديث:**

أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، بإسناده إلى الشافعي وبنفس إسناد الشافعي

(1) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب كثرة المطر وقلته، ح2109، 35/6.

(2) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي بن المصري، 607/1.

(3) مسند الشافعي، كتاب العيدين، ح380، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ص108.

ومتنه[1]. ثم قال: حديث:"جاء مكة سيل مرة"رواه البخاري في الصحيح، عن علي بن المديني. ولم أقف على هذا الحديث في صحيح البخاري المطبوع بين أيدينا، ولفظه الذي جاء في مسند الشافعي:"جاء مكة مرة سيل طبق ما بين الجبلين".

*** الترجمة لرجال الإسناد:**

- "**من لا أتهم**": اسم مبهم، فإن كان"إبراهيم بن أبي يحيى"فهو متهم بالكذب عند غير الشافعي، وإن كان غيره فيبقى مبهماً.
- "**يُونُسُ بنُ جُبَيْر**": الباهلي، أبو غلاب البصري، ثقة[2].
- "**أبو أُمَامَةَ ابْن سَهل بن حُنَيْفٍ**": الأنصاري، اسمه أسعد، معروف بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية ولم يسمع من النبي ﷺ مات سنة مائة[3].
- "**يُوسُفَ بن عَبْدِ اللَّه بن سلاَّم**": الإسرائيلي، أبو يعقوب، سماه النبي ﷺ ومسح رأسه، وقال البخاري: له صحبة، وقد ذكره العجلي في ثقات التابعين[4].

*** الحكم على الحديث:**

الحديث ضعيف لإبهام شيخ الشافعي، وهو قول موقوف على يوسف بن عبد الله بن سلام. وقد حكم عليه صاحب الشفاء العي بقوله:"موقوف، في إسناده مبهم"[5]، ثم علق بقوله: شيخ الشافعي لم يُسمّ.

**الخاتمة**

الحمد لله رب العالمين حمداً"لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك"[6]، كما أصلي وأسلم على نبيك،"اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمدٍ، كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد"[1]. **أما بعد:**

(1) معرفة السنن والآثار للبيهقي، كتاب الاستسقاء، باب كثرة المطر وقلته، ح2114، 40/6.

(2) انظر: تقريب التهذيب، ص 613، رقم7901.

(3) انظر: الإصابة في معرفة الصحابة ابن حجر، 287/3. وتقريب التهذيب، ص 104، رقم402.

(4) انظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال، ص 439. وتقريب التهذيب، ص 611، رقم7870.

(5) شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي، أبو عمير مجدي بن المصري، 608/1.

(6) جزء من حديث رواه الأمام مسلم في صحيحه، عن عائشة رضي الله عنها، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع و السجود، ح486.

لقد مّن الله تعالى عليّ بإتمام هذا البحث فإن أحسنت فمن الله وحده، وإن كان غير ذلك فمن نفسي ومن الشيطان، وحسبي أنني أجتهد.

يتناول البحث دراسة روايات الإمام الشافعي التي في مسنده عن شيخه الذين وصفه بـ(من لا يتهم)، للتعرف على أسباب استخدامه لهذا المصطلح لإبهامه اسم أحد شيوخه أو أكثر خلف هذا المصطلح، والحكم على هذه الروايات.

وقد توصل البحث إلى **نتائج** عدة كان أهمها ما يلي:

1. معنى مصطلح"من لا أتهم"يشير إلى عدم الاتهام بالكذب.
2. استخدم العلماء والرواة – غير الشافعي– للمصطلح في مواضع متفرقة في كتبهم قبل زمن الشافعي وبعده.
3. دلالة المصطلح– في الأغلب– كانت إلى جرح الراوي أقرب من تعديله؛ لأن نفي التهمة عنه بالكذب لا يعني تعديله.
4. بعد إجراء عملية الحصر الدقيق لمواضع استخدام الإمام الشافعي لمصطلح"من لا أتهم"في المسند المطبوع بين أيدينا تبين أنه هناك طبعات فيها سبع عشر رواية، وأخرى فيها ثماني عشرة رواية. وقد استخدم المصطلح كذلك في غير المسند ككتابه الأم والرسالة.
5. أن هذه الروايات كلها ضعيفة بإسناد الشافعي؛ بسبب عدم القدرة على الجزم بمن المقصود بهذا الإبهام، بالإضافة إلى أسباب أخرى، مثل: الانقطاع والإرسال، وضعف بعض الرواية.
6. إن كان الراوي المقصود من المصطلح هو"إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى"فتكون كل الروايات ضعيفة جداً لأنه متهم بالكذب عند غير الشافعي، وهذا يفسر سبب استخدام الإمام لهذا المصطلح في حقه.
7. وبدراسة أسانيد الروايات الثماني عشر عند غير الشافعي في كتب السنّة الأصلية يمكن قبول سبع منها فقط من طريق غير الشافعي، وبقاء ثمانية في دائرة الضعف، وخروج ثلاثة إلى دائرة الضعف الشديد.
8. اتفقت نتائج دراسة أحدى عشرة رواية في الحكم عليها مع جهود أحد المعاصرين من أهل الحديث الشيخ مجدي بن محمد بن عرفات المصري في كتابه"شفاء العي بتخريج وتحقيق

(1) رواه الإمام البخاري في صحيحه، عن كعب بن عجرة، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: إن الله وملائكته يصلون على النبي، ح 4519.

مسند الشافعي بترتيب العلامة السندي"، واختلفت في سبعة مواضع، وكان الاختلاف يدور حول الحكم بالضعف أو الضعف الشديد، وعدم تأيد الحكم على رواية بالإسرائيليات، وقبول روايتين من غير إسناد الشافعي.

9. اتفقت نتائج دراسة ثلاث روايات في الحكم عليها مع حكم الشيخ الألباني في إيراده لبعض الأحاديث في السلسلة الضعيفة، ولم أعثر على باقي عنده.
10. لم أستطع مقارنة نتائج الدراسة مع دراسات أخرى سمعت بها ولم أقف عليها مثل: دراسة الأخ الأستاذ الدكتور عبد الرزاق أبو البصل والتي تتحدث عن الرواية على الإبهام والتعديل عند الإمام الشافعي، وغيرها.
11. يوجد في الثماني عشر رواية اثنتين فقط موقوفتين: الأولى قول لعروة بن الزبير في عدم الإشارة إلى البرق، والثانية قول ليوسف بن عبد الله بن سلام في السيول التي ستحدث في المدينة، والباقي مرفوع.
12. عند حصر شيوخ شيخ الشافعي المبهم تبين أنهم ستة عشر شيخاً، حيث أربعة عشر شيخاً روى عنهم رواية واحدة فقط، واثنين منهم لهم روايتين. وقد يتم عرض دراسة الروايات وفق الترتيب المعجمي لأسماء شيخ شيخه المبهم وهم: إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وخَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ، وسُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُوَيْمِرٍ الأَسْلَمِيِّ، وسليم بن عبد الله، و سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وصَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، وصَفْوَان بْنُ سُلَيْمٍ، وعَبْد اللهِ بْنُ عُبَيْدٍ، وعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، والْعَلاء بْنُ رَاشِدٍ، وعَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ومحمد بن عبد الرحمن"ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ"، ومحمد بن زيد بن المهاجر، والْمِقْدَامُ بْنُ شُرَيْحٍ، ويزيد أو نوفل بن عبد الله الهاشمي، ويونس بن جبير. علماً بأن من روى عنهم روايتين هما: سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وصَفْوَان بْنُ سُلَيْمٍ فقط. مع ملاحظة أن سليم بن عبد الله قد يكون هو سليمان بن عبد الله بن عويمر نفسه.
13. يمكن تقسيم الروايات الثماني عشر حسب موضوعاتها إلى ست مجموعات على النحو الآتي:
    - خمس روايات في الاستسقاء والمطر وهي:أَصَابَتِ النَّاسُ سَنَةٌ شَدِيدَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَمَرَّ بِهِمْ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْ شَاءَ صَاحِبُكُمْ لَمُطِرْتُمْ مَا شِئْتُمْ..."، و"أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَسْقَى بِالْمُصَلَّى فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ"، ومَا مِنْ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلا نَهَارٍ إِلا وَالسَّمَاءُ تُمْطِرُ..."، و"... مَا عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ بُقْعَةٌ إِلا وَقَدْ مُطِرَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةَ"، و"لَيسَ السَّنَةُ بأَلا تُمطروا، ولكن السنة بأن تمطروا، ثم تمطروا، ولا تُنْبِتُ الأرض شيئاً".
    - أربع روايات في البرق والرعد والسحاب والرياح وهي:"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا بَرَقَتِ السَّمَاءُ أَوْ رَعَدَتْ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ..."، و"لا تَسُبُّوا الرِّيحَ، وَعُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا"،

و"إذا رأى أحدكم البرق أو الودق فلا يشر إليه وليصف ولينعت"، وهي موقوفةً على عروة، و"نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَكَانَتْ عَذَابًا عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلِي".

- روايتان في الدعاء وهي:"... اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ، فَإِنْ كَشَفَهُ اللَّهُ حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنْ مَطَرَتْ، قَالَ: اللَّهُمَّ سَقْيًا نَافِعًا"، و"... اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً وَلا تَجْعَلْهَا عَذَابًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيَاحًا وَلا تَجْعَلْهَا رِيحًا،...".
- خمس روايات في ذكر المدينة المنورة وما جاء فيها وهي:"الْمَدِينَةُ بَيْنَ عَيْنَيِ السَّمَاءِ، عَيْنٌ بِالشَّامِ وَعَيْنٌ بِالْيَمَنِ..."، و"أسكنت أقل الأرض مطرًا وهي بين عيني السماء يعني المدينة..."، و"يُوشِكُ أَنْ تُمْطَرَ الْمَدِينَةُ مَطَرًا لا يُكِنُّ أَهْلَهَا الْبُيُوتُ وَلا يُكِنُّهُمْ إِلا مَظَالُّ الشَّعْرِ"، و"يُصِيبُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَطَرٌ لا يُكِنُّ أَهْلَهَا بَيْتٌ مِنْ مَدَرٍ"، و"يُوشِكُ المدينةُ يُصِيبُها مَطَرٌ أَرْبَعين لَيلَةً لا يُكِنُّ أهلها بَيْتٌ مِنْ مَدَرٍ.
- رواية في الفتن وهي: أُشْدِدْ وَأَوْثِقْ فَإِنَّا نَجِدُ في الكتب أنَّ السُّيول ستَعْظم فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وهي موقوفةً على كعب.
- رواية في رد القضاء الذي يخالف السنّة وهي:"... أَنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى فِي مِثْلِ هَذَا أَنَّ: الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ،.... فَأَرُدُّ قَضَاءَ عُمَرَ وَأُنَفِّذُ سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ،...".

وأما عن أهم **التوصيات** التي خرج بها البحث فتمثل في:

1. إجراء المزيد من البحوث الخاصة في مصطلحات الإبهام للإمام الشافعي في مسنده، مثل: أخبرنا بعض أهل العلم، وبعض أصحابنا، والثقة... وغيرها.
2. إجراء بحوث في مصطلحات الإبهام عند غير الشافعي.
3. الاهتمام بالدراسات التطبيقية لاستخدام المصطلحات الحديثية في كتب السنة النبوية الأصلية.

والله أعلم

## قائمة المصادر والمراجع


1. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان. تصنيف الإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي(ت354هـ). ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت 739هـ). تحقيق شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة – بيروت. الطبعة الثانية 1414هـ/1993م.
2. أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري، ت630هـ، تحقيق عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1417هـ- 1996 م.
3. الإصابة في معرفة الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت 852هـ، بدون مكان نشر، ولا تاريخ.
4. الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، دار المعرفة، 1393هـ،

بيروت.
5. تدْريبُ الرَّاوِي في شَرْح تَقْريب النَّواوي، عبد الرحمن بن أبو بك، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)،
6. تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى، دراسة وتحقيق/ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1419هـ- 1998م.
7. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، ت852هـ، تحقيق د. إكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي، بيروت، بدون تاريخ.
8. التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1405هـ.
9. تقريب التهذيب. تأليف الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت 852هـ) تحقيق محمد عوَّامَة دار ابن حزم. بيروت – لبنان. الطبعة الأولى 1420هـ/1999م.
10. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة،ى لأبي الحسن علي بن محمد بن عرّاق الكناني، حققه وراجع أصوله وعلق عليه: عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله بن محمد الغماري، طبعة دار الكتب العلمية.
11. تهذيب التهذيب. تأليف الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت 852هـ) ضبطه وراجعه صدقي جميل العطار. دار الفكر –بيروت. الطبعة الأولى1415هـ/1995م.
12. تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تصنيف الحافظ أبي الحجاج يوسف المزي (ت 742هـ). تحقيق الشيخ أحمد علي عبيد وحسن أحمد أغا. دار الفكر – بيروت. 1414هـ/1994م.
13. جرح الرواة وتعديلهم، الأسس والضوابط، رسالة دكتوراه، إعداد/ محمود عيدان أحمد الدليمي، إشراف الدكتور/ زياد محمود رشيد العاني، جامعة بغداد، كلية العلوم الاسلامية، 1427هـ- 2007م.
14. الجرح والتعديل. تأليف الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت327هـ) دار الكتب العلمية – بيروت. والطبعة الأولى طبعت في مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد – الهند.
15. خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، صفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري اليمني، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ودار البشائر، حلب، و بيروت، 1416 هـ.
16. سلسلة الأحاديث الصحيحة. تأليف الشيخ محمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي – بيروت –دمشق. الطبعة الرابعة 1405هـ/1985م.
17. سنن ابن ماجه. تصنيف الإمام أبي عبد الله بن يزيد القزويني المعروف بابن ماجه (ت 275هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. المكتبة العلمية – بيروت.
18. سنن أبي داود. تصنيف سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. تعليقات كَمَال يوسُفْ الحوُت.والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها. دار الفكر – بيروت.
19. سنن الترمذي. تصنيف الإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي(ت 279هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر. دار الحديث – القاهرة.
20. السنن الكبرى للبيهقي. تصنيف الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت 458هـ) تحقيق محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة الأولى 1414هـ/1994م.

21. سنن النسائي. تصنيف الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت 303هـ). تحقيق الدكتور السيد محمد سيد ومعه آخرين. دار الحديث – القاهرة. الطبعة الأولى 1420هـ/1999م.
22. سير أعلام النبلاء. تصنيف الحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت 748هـ). تحقيق شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة – بيروت. الطبعة السابعة 1410هـ/1990م.
23. شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الشافعي بترتيب العلامة السندي، أبو عمير مجدي بن محمد بن عرفات المصري، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1416هـ.
24. صحيح البخاري. تصنيف الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ) مراجعة وضبط الشيخان محمد علي قطب وهشام البخاري. المكتبة العصرية – بيروت. الطبعة الثانية 1418هـ/1997م.
25. صحيح مسلم. تصنيف الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القُشَيْري النيسابوري (ت261هـ). تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء الكتب العربية – القاهرة.
26. صحيح مسلم بشرح النووي. تأليف الحافظ أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ). دار الثقافة العربية – بيروت. الطبعة الأولى 1347هـ/1929م.
27. ضوابط الجرح والتعديل، مَعَ دِرَاسَةٍ تَحْلِيلِيَّةٍ لِتَرْجَمَةِ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِي، عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم العبد اللطيف، 1425هـ.
28. غاية المقصد فى زوائد المسند، علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي.
29. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتب العلمية، لبنان، 1403هـ.
30. قاموس مصطلحات الحديث النبوي، قاموس يجمع مصطلحات المحدثين مرتبة أبجدياً، محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، 1996م.
31. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان، بيروت، 1415هـ- 1995م.
32. مسند أحمد بن حنبل. تصنيف الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت 241هـ). تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مُرْشد. مؤسسة الرسالة – بيروت. الطبعة الأولى 1416هـ/1995م.
33. مسند الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1400هـ. وطبعة دار الكتب العلمية أيضاً، 1400 هـ. وطبعة محمد عابد السندي الذي رتبه على الأبواب الفقهية، دار الكتب العلمية كذلك، 1370هـ- 1951م.
34. المعجم الأوسط. تأليف الحافظ أبي القاسم سُليمان بن أحمد الطبراني (ت 360هـ) تحقيق أيمن صالح شعبان وسيِّد أحمد إسماعيل. دار الحديث – القاهرة.الطبعة الأولى 1417هـ/1996م.
35. المغني في الضعفاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت748هـ، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، بدون مكان نشر، ولا تاريخ.
36. الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة بالأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، سعود بن عبد العالي البارودي العتيبي، عضو هيئة التحقيق والإدعاء العام، فرع منطقة الرياض، ط2، 1427هـ.
37. موضح أوهام الجمع والتفريق، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، ت463هـ، تحقيق د. عبد المعطي

أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، 1407هـ.
38. ميزان الاعتدال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي،ت806 هـ، المحقق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995م.
39. النهاية في غريب الحديث والأثر. تأليف الإمام أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري المعروف"بابن الأثير"(ت 606هـ). تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي. المكتبة الإسلامية.
40. وفيات الأعيان، ابن خلكان، تحقيق إحسان عباس